

هل يجوز أن يتعالج أبي من خلال التأمين ببطاقتي بدلاً مني؟

لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول انا موظف في بطاقة التأمين الصحي ولكن الوالدان غير متضمنين. وفي احد
المرات اخذت الوالدة للميلاد. يقول انا موظف في شركة وتمنحنا الشركة - [00:00:00](#)
بطاقة التأمين الصحي ولكن الوالدان غير متضمنين في التأمين. وفي احد المرats اخذت الواجب للعلاج. ولكن اتفقت مع المستوصف
على ان يجعله من اثم لكي يخطى من التأمين. فهل هذا فعل صحيح؟ وما هو الحل؟ هذا الفعل ما هو بصحيح - [00:00:20](#)
لا انت ولا هو. لان التأمين هذا حرام يعني اكل لاموال الناس بالباطل وعليكم بالاستعانة بنفسك به من مالك اذا احتجت تعالي بوالدي
من مالك الخاص. ولا تستعمل هذا التأمين لانه - [00:00:40](#)
لانه من اموال الناس من اموال المشتركين في هذا الشيء. فليس له فاصرف التأمين لا بد ولا الوالد. وعالج نفسك وعالج والدك
واولادك من مالك. اذا كنت تريد السلامة تريد النجاة - [00:00:59](#)